

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقرار رقم ٤٠٨ لسنة ١٩٨٨ ؛
وعلى النظام الأساسى لشركة الصناعات المعدنية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٢ بتنظيم وزارة الاستثمار ؛
وعلى موافقة اللجنة الوزارية الاقتصادية ؛
وعلى ما عرضه وزير التجارة والصناعة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تنقل تبعية (معهد التبين للدراسات المعدنية) إلى الشركة القابضة للصناعات المعدنية ،
وتتخذ الإجراءات اللازمة وفقاً للقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات
قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية .

(المادة الثانية)

تستبدل عبارة (وزير الاستثمار) بعبارة (وزير الصناعة) أينما وردت فى قرار رئيس الجمهورية
رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٥ هـ
(الموافق ٢١ يناير سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم البلاوى